

**القانون رقم 23.18 الموافق بموجبه على الاتفاقية بشأن
الخدمات الجوية، الموقعة بالرباط في 27 فبراير 2018 بين
حكومة المملكة المغربية وحكومة مملكة البحرين**

**ظهير شريف رقم 1.19.05 صادر في 18 من جمادى الأولى 1440
(25 يناير 2019) بتنفيذ القانون رقم 23.18 الموافق بموجبه
على الاتفاقية بشأن الخدمات الجوية، الموقعة بالرباط في
27 فبراير 2018 بين حكومة المملكة المغربية
وحكومة مملكة البحرين¹**

الحمد لله وحده،

الطابع الشريف - بداخله:

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماء الله وأعز أمره أننا:

بناء على الدستور ولا سيما الفصول 42 و50 و55 (الفقرة الثانية) منه،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي:

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، القانون رقم 23.18 الموافق بموجبه على الاتفاقية بشأن الخدمات الجوية، الموقعة بالرباط في 27 فبراير 2018 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة مملكة البحرين، كما وافق عليه مجلس النواب ومجلس المستشارين.

وحرر بالرباط في 18 من جمادى الأولى 1440 (25 يناير 2019).

وقعه بالعطف:

رئيس الحكومة،

الإمضاء: سعد الدين العثماني.

1- الجريدة الرسمية عدد 6749 بتاريخ 28 جمادى الأولى 1440 (4 فبراير 2019)، ص 326.

**قانون رقم 23.18 يوافق بموجبه على الاتفاقية بشأن الخدمات
الجوية، الموقعة بالرباط في 27 فبراير 2018 بين حكومة
المملكة المغربية وحكومة مملكة البحرين**

مادة فريدة

يوافق على الاتفاقية بشأن الخدمات الجوية، الموقعة بالرباط في 27 فبراير 2018 بين
حكومة المملكة المغربية وحكومة مملكة البحرين.